

الفصل الأول التوسع في المستويين الصوتي والصرفي

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: المستوى الصوتي.

المبحث الثاني: المستوى الصرفي.

أولاً: الإبتاع الحركي:

عَالَجَهُ سَيُوبِيه تَحْتَبَ بَابٍ ((مَا تَكْسَرُ فِيهِ الْهَاءُ الَّتِي هِيَ عَلَامَةُ الْإِضْمَارِ))^(١)
وسمّاه الإبتاع، وعنى به ميل الحركات إلى التماثل، ومن هنا، يُعدُّ الإبتاع ضرباً
من ضروب المماثلة، والتي تُعرَف عند المحدثين بـ (Assimilation).
عَمَّا لَحَّ طَائِفَةٌ مِنَ الْمَسَائِلِ الصَّوْتِيَّةِ، كَالْمَوَاضِعِ الَّتِي كُسِرَتْ فِيهَا هَاءُ الضَّمِيرِ فِي
أَمْثَالٍ: بِهِ، وَلَدَيْهِ، فَأُشَارَ إِلَى قَوْلِ أَهْلِ الْحِجَازِ: ((مَرَرْتُ بِهِوَ قَبْلَ)) و((لَدَيْهُوَ مَالٌ)) ثُمَّ
أُشَارَ إِلَى قِرَاءَةِ: ((فَخَسِنَا بِهِوَ بِدَارِ هُوَ الْأَرْضِ))^(٢).

ثم علل ذلك بقوله: (ومن قال: ((وَبِدَارٍ هُوَ الْأَرْضِ)) قال: ((عَلَيْهِمْ مَالٌ وَبِهِمْ
ذَلِكَ)) وَقَالَ بَعْضُهُمْ: ((عَلَيْهِمْ)) اتَّبَعَ الْيَاءَ مَا أَشْبَهَهَا^(٣).

وفي ضوء الإبتاع للحركي عالج سيبويه ما جاء في لهجة بكر بن وائل من
قولهم: ((مِنْ أَحْلَامِكُمْ)) و((بِكُمْ)) شَبَّهَهَا بِالْهَاءِ لِأَنَّهَا عَلِمُ إِضْمَارٍ وَقَعَتْ بَعْدَ
الكَسْرِ، فَاتَّبَعَ الْكُسْرَةَ الْكَسْرَةَ حَيْثُ كَانَتْ حَرْفَ إِضْمَارٍ، وَكَانَ أَخْفَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْ
يَضُمَّ بَعْدَ أَنْ يَكْسِرَ^(٤) وَمَعْنَى هَذَا أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى قِيَاسِ ((الْكَافِ)) فِي ((أَحْلَامِكُمْ))
و((بِكُمْ)) سَبَقُوا إِلَى الْكُسْرَتَيْنِ بَعْدَ الْمِيمِ وَالْكَافِ - عَلَى الْهَاءِ فِي ((أَحْلَامِهِمْ)) و((بِهِمْ)) لِأَنَّ
كُلًّا مِنْهُمَا عَلِمُ الْإِضْمَارِ.

وَعَدَّ السُّيُوطِيُّ لِلِإِبتَاعِ بَاباً فِي ((الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ)) ذَكَرَ مِنْهُ أَنْوَاعاً كَثِيرَةً وَكَلَّنَ
أَوَّلَ مَا ذَكَرَ مِنْهُ إِبْتِاعَ حَرَكَةِ الْكَلِمَةِ الْمُعْرَبَةِ لِحَرَكَةِ أَوَّلِ الْكَلِمَةِ بَعْدَهَا كَقِرَاءَةِ مَنْ
قَرَأَ: ((الْحَمْدُ لِلَّهِ))^(٥) بِكُسْرِ الدَّالِ-إِبتِاعاً لِحَرَكَةِ الدَّالِ، وَذَكَرَ مِنْهُ: إِبْتِاعَ حَرَكَةِ أَوَّلِ
الْكَلِمَةِ لِحَرَكَةِ آخِرِ الْكَلِمَةِ قَبْلَهَا كَقِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ ((الْحَمْدُ لِلَّهِ))^(٦) بِضَمِّ اللَّامِ إِبْتِاعاً
لِحَرَكَةِ الدَّالِ^(٧).

(١) الكتاب ٢/٢٩٣، ٤/١٩٥هـ.

(٢) للتخصص ٨١.

(٣) الكتاب ٢/٢٩٤ب، ٤/١٩٦هـ.

(٤) الكتاب ٢/٢٩٤ب، ٤/١٩٧هـ.

(٥) الفاتحة، وبها قرأ الحسن البصري، ورؤية، ورويت عن زيد بن علي، وهي لغة تميم وبعض غطفان،
يتبعون الأول الثاني للجلس. أنظر: القراءات للشاطبة، ١، وإتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشرة ١٢٢.

(٦) الفاتحة، ١، وبها قرأ إبراهيم بن أبي عبلة، أنظر: القراءات للشاطبة ١.

(٧) أنظر: الأشباه والنظائر في النحر ٢٩/١.

ثانياً: الإِمَالَةُ وَالنَّفْخِيمُ:

الإِمَالَةُ: ((عُدُولٌ بِالْأَلِفِ عَنِ أُسْتَوَائِهِ وَجُنُوحٌ بِهِ إِلَى الْيَاءِ فَيَصِيرُ

مَخْرَجُهُ بَيْنَ مَخْرَجِ الْأَلِفِ الْمَفْخَمَةِ وَبَيْنَ مَخْرَجِ الْيَاءِ))^(١) وَهُوَ الْمَقْصُودُ بِالْإِمَالَةِ عِنْدَ إِطْلَاقِهِ فِي كُتُبِ اللَّغَةِ وَالْقِرَاءَاتِ، وَيُقَابِلُهَا الْفَتْحُ.

وَالْفَرْقُ الصَّوْتِيُّ بَيْنَ الْإِمَالَةِ وَالْفَتْحِ، أَنَّ الْأَلِفَ الْمَمَالَةَ صَوْتٌ لَيْنٌ نِصْفٌ ضَبِقٌ،

أَمَّا الْأَلِفُ غَيْرُ الْمَمَالَةَ - فِي حَالَةِ الْفَتْحِ - فَصَوْتٌ لَيْنٌ نِصْفٌ مُتَسَعٌ^(٢). وَذَكَرَ سَيِّبُوئِيهِ أَنَّ الْخَلِيلَ سَمَّاهَا (الْإِنْجَاحَ)^(٣).

وَقَدْ ذَكَرَ النُّحَاةَ أَنَّ الْغَرَضَ مِنَ الْإِمَالَةِ تَقْرِيبُ الْأَلِفِ نَحْوَ الْيَاءِ وَالْفَتْحَةَ نَحْوَ الْكَسْرَةِ فَهِيَ تَقْرِيبُ الصَّوْتِ مِنَ الصَّوْتِ^(٤).

وَلَمْ يَكْتَفِ النَّحْوِيُّونَ وَلَا الْقُرَّاءُ بِمُعَالَجَةِ كَوْنِ الْإِمَالَةِ خَاصَّةً بِجُنُوحِ الْأَلِفِ صَوَّبِ الْيَاءِ، بَلْ أَشَارُوا إِلَى حَالَاتٍ ثَلَاثٍ أُخْرَى هِيَ:

١ - الْأَلِفُ الْمَمَالَةُ نَحْوَ الضَّمَّةِ مِنْ أَمْثَالِ: الصَّلُوةِ، وَالزَّكَاةِ.

٢ - الْكَسْرَةُ الْمَسْوُوبَةُ بِالضَّمَّةِ مِنْ أَمْثَالِ: (قِيلَ) وَ(بِيعَ) وَ(غِيضَ) مِمَّا بَنِي لِلْمَجْهُولِ مِنَ الْأَفْعَالِ، وَيَعْرِفُ عِنْدَ النُّحَاةِ بِالْإِسْمَامِ.

٣ - الضَّمَّةُ الْمَسْوُوبَةُ بِالْكَسْرَةِ مِنْ أَمْثَالِ (بُوعَ).

وَهَذِهِ هِيَ حَالَاتُ الْإِمَالَةِ، فَإِذَا أَضْفَقْنَا إِلَيْهَا الْوَجْهَ الْأَوَّلَ الَّذِي نَكْرَنَاهُ وَهُوَ عُدُولٌ بِالْأَلِفِ إِلَى الْيَاءِ الَّذِي يُسَمَّى الْإِمَالَةَ الْمُخْضَةَ، أَصْبَحَتْ أَرْبَعًا وَأَحَالَاتُ الْأُولَى هِيَ الشَّائِعَةُ وَالْأَخِيرَةُ قَلِيلَةُ الشُّبُوحِ.

وَلَمَّا كَانَتْ الْإِمَالَةُ مِنَ الْعَادَاتِ الْكَلَامِيَّةِ، وَطَاهِرَةً صَوْتِيَّةً مِنْ ظَوَاهِرِ الْمَمَاتَلْسَةِ، فَقَدْ أَهْنَمَ النَّحَاةَ بِالْإِشَارَةِ إِلَى أَهَمِّ الْقَبَائِلِ الْمَمِيلَةِ عِنْدَ الْعَرَبِ، وَأَهْنَمَ أَهْلَ الْقِسْرَاءَاتِ، بِالْإِشَارَةِ إِلَى الْمُمِيلِينَ مِنَ الْقُرَّاءِ وَعَامَّةِ أَهْلِ نَجْدٍ مِنْ تَمِيمٍ وَأَسَدٍ وَقَيْسٍ، وَأَكْثَرَ الْيَمَنِ بِمِيلُونٍ، لَأَنَّ الْإِمَالَةَ غَالِبِيَّةً فِي أَلْسِنَتِهِمْ فِي أَكْثَرِ الْكَلَامِ^(٥).

(١) شرح المنفصل ٥٤/٩، وانظر: الظواهر الصوتية والصرفية والدخوية في قراءة عاصم الجحدري البصري (١٢٨هـ) ٥٢.

(٢) انظر: في البحث الصوتي عند العرب ٧٨.

(٣) الكتاب ٢٧٨/٣، وانظر: في البحث الصوتي ٧٨.

(٤) انظر: الكتاب ١١٧/٤، للخصائص ١٤١/٢، للكشف ١٦٨/١.

(٥) انظر. شرح المنفصل ٥٤/٩، ومع الهوامع ٢٠٤/٢، وانظر: لهجة تميم ولثرتها في العربية الموحدة ١٢٧.

وَلَمَّا كَانَتْ حَقِيقَةُ الْإِمَالَةِ هِيَ أَنْ تَقْرَبَ الْأَلْفَ نَحْوَ الْيَاءِ أَوْ أَنْ تَنَحُوَ بِهَا نَحْوَ
الْكَسْرِ، فَإِنَّ سَبِيحَهُ عَلَّلَ هَذِهِ الظَّاهِرَةَ عَلَى أَنَّهَا مِنْ قَبِيلِ الْمُشَاكَلَةِ بَيْنَ الْحَرَكَاتِ إِذْ
قَالَ: (فَالْأَلْفُ قَدْ تُشْبِهُ الْيَاءَ، فَأَرَادُوا أَنْ يُقَرَّبُوهَا مِنْهَا)^(١).

وَبِالنَّظَرِ إِلَى الْأَسَالِيبِ الْعَرَبِيَّةِ وَفُنُونِ الْقَوْلِ فِي الْكَلَامِ الْعَرَبِيِّ نَلْحَظُ أَنَّ الْإِمَالَةَ
ضَرَبَ مِنْ ضُرُوبِ التَّوَسُّعِ فِي الْكَلَامِ، وَسَمَّاهُ مِنْ سِمَاتِ التَّصَرُّفِ فِي التَّعْبِيرِ، وَتِلْكَ
مَزِيَّةٌ مِنْ مَزَايَا لُغَتِنَا الشَّاعِرَةِ الْقَادِرَةِ عَلَى الْخَلْقِ وَالْإِبْدَاعِ وَالتَّصَرُّفِ فِي فُنُونِ
الْقَوْلِ:

إِنَّ الْقَمَاءَ لَمْ يَغْفَلُوا عَنْ تَحْلِيلِ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ الرَّاقِيَةِ مِنْ ظَوَاهِرِ الْعَرَبِيَّةِ، وَلَعَلَّ
أَبْنَ جَنِّيٍّ مِنْ أَوَائِلِ الَّذِينَ أَشَارُوا إِلَى أَنَّ «الْإِمَالَةَ وَالتَّفْخِيمَ فِي حُرُوفِ الْمُعْجَمِ ضَرْبٌ
مِنَ الْإِتْسَاعِ وَتِلْكَ أَنَّ الْإِمَالَةَ وَالتَّفْخِيمَ ضَرْبَانِ مِنْ ضُرُوبِ التَّصَرُّفِ...» كَمَا أَشَارَ
إِلَى أَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ جَوَامِدٌ لَا حَظَّ لَهَا فِي التَّصَرُّفِ لِأَنَّهَا كَمَا (وَالْأ) وَإِنَّمَا أَتَاهَا
ذَلِكَ مِنْ قَبْلِ أَنَّهَا فَاقَتْ مَوْضِعَهَا مِنَ الْهَجَاءِ فَصَارَتْ أَسْمَاءً كَقَوْلِنَا: (الهاء) حَرْفٌ
هَآو... فَلَمَّا كَانَتْ تَفَارِقُ كَوْنَهَا هَجَاءً إِلَى الْأَسْمِيَّةِ نَخَلَّهَا ضَرْبٌ مِنَ الْقُوَّةِ فَتَصَرَّفَتْ
فَحَمَلَتْ الْإِمَالَةَ وَالتَّفْخِيمَ^(٢) تَوْسَعًا وَمَجَازًا.

١ - الإمالة في كتاب سيبويه:

الْإِمَالَةُ ظَاهِرَةٌ صَوْتِيَّةٌ رَاقِيَةٌ مِنْ ظَوَاهِرِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَهِيَ مِنْ
ظَوَاهِرِ الْمُمَاتَةِ Assimilation، وَالتِّي تَهْمُ بِتَأْثِيرِ الْأَصْوَاتِ الْمُتَجَاوِرَةِ فِي الْكَلِمَاتِ
وَالْجُمَلِ، وَمِيلِهَا إِلَى الْإِتْفَاقِ فِي الْمَخَارِجِ وَالصَّفَاتِ نَزْوَعًا إِلَى الْإِتْسَاعِ الصَّوْتِيِّ،
وَاقْتِصَادًا فِي الْجَهْدِ الَّذِي يَبْدُلُهُ الْمُنْكَلَمُ.

وَعَرَّفَ التَّرْسُ الصَّوْتِيُّ عِنْدَ الْعَرَبِ قَانُونَ الْمُمَاتَةِ، وَسَمَّاهُ النُّحَاءَ بِمَعْنَى
مِنْهَا مَا سَمَّاهُ سَبِيحُهُ: بِالْمُضَارَعَةِ وَالتَّقْرِيبِ^(٣)، وَسَمَّاهُ أَبُو يَعِيشُ: بِتَجَانُسِ الصَّوْتِ
وَتَشَاكُلِهِ^(٤)، وَسَمَّاهُ أَبُو الْحَاجِبِ: الْمُنَاسِبَةَ^(٥).

(١) للكتاب ٢/٢٥٩ ب، ٤/١١٧ هـ.

(٢) للمعجم ٢/٣٦، وبنظر: الإمتاع في اللغة عند ابن جنى ١٦٧.

(٣) الكتاب ٢/٢٥٩ ب.

(٤) شرح المفصل ١٠/٣١٨.

(٥) شرح الشافية ٣/٤.

وَتَعَدُّ (الإمالة) إِحْدَى ظَوَاهِرِ الْمَمَائِلَةِ الَّتِي تَتَاوَلَهَا سَبِيْبِيَةٌ فِي كِتَابِهِ، وَالَّتِي أَشَارَ إِلَى أَنَّ الْأَلِفَ غَيْرَ الْمَمَائِلَةِ أَصْلَهُ وَالْمَمَائِلَةَ فَرَعٌ.
كَمَا أَنَّ الإِمَالََةَ إِحْدَى الظَّوَاهِرِ الْخَاصَّةِ بِنُطْقِ الْفَتْحَةِ الطَّوِيلَةِ نَطْقًا يَجْعَلُهَا بَيْنَ الْفَتْحَةِ الصَّرِيحَةِ وَالْكَسْرِ الصَّرِيحَةِ.

وَجَهَّ سَبِيْبِيَةٌ هَذَا الْقَوْلَ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ: ((الْأَلِفُ تَمَالٌ إِذَا كَانَ بَعْدَهَا حَرْفٌ مَكْسُورٌ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: عَابِدٌ، وَعَالِمٌ، وَمَسَاجِدٌ، وَمَفَاتِيحٌ... وَإِنَّمَا أَمَالُوهَا لِلْكَسْرِ الَّتِي بَعْدَهَا، أَرَادُوا أَنْ يُقَرَّبُوهَا مِنْهَا))^(١).

فَالْإِمَالََةُ فِي الْأَكْمِلَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا سَبِيْبِيَةٌ وَهِيَ: عَالِمٌ وَعَابِدٌ تَعْنِي نُطْقَ الْأَلِفِ الطَّوِيلَةِ بِصُورَةٍ تَجْعَلُهَا قَرِيبَةً - نَطْقًا - مِنَ الْكَسْرِ الَّتِي تَلِي اللَّامَ وَالْيَاءَ، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ الْفَتْحَةَ الطَّوِيلَةَ الْمَمَائِلَةَ إِنَّمَا تَأْتِي فِي مُحِيطِ صَوْتِيَّيْهِ يَعْنِيهِ دُونَ غَيْرِهِ، فَالْفَتْحَةُ الطَّوِيلَةُ فِي لَهْجَةِ الْحِجَازِ لَهَا صُورَتَانِ صُورَةٌ بِلا إِمَالَةٍ، وَصُورَةٌ بِالْإِمَالَةِ، وَكِلْتَاهُمَا وَاحِدَةٌ صَوْتِيَّةٌ وَاحِدَةٌ وَكَانَتْ لَهْجَةُ الْحِجَازِ الْقَدِيمَةِ لَا تَعْرِفُ الإِمَالََةَ.

أَمَّا مِثَالُ سَبِيْبِيَةِ الْأَخِيرِ وَهُوَ (مَفَاتِيحٌ)؛ فَالْإِمَالََةُ فِي تَفْسِيرِهِ أَثَرٌ لِلْكَسْرِ، وَكَانَهُ تَصَوَّرَ فِي كَلِمَةِ مَفَاتِيحٍ - الْكَسْرُ شَيْنًا وَالْيَاءُ شَيْنًا آخَرَ. وَالْوَاقِعُ أَنَّ نَظْرَةَ النَّحْوِيِّينَ الْعَرَبَ لِلْخَطِّ جَعَلَتْهُمْ يَتَصَوَّرُونَ أَنَّ: مَا نَطْلُقُ عَلَيْهِ كَسْرَةً طَوِيلَةً هُوَ كَسْرَةٌ نُسِمَ بِأَسْمَائِهَا سَاكِنَةً. وَلِهَذَا لَمْ يَلَاظِ سَبِيْبِيَةٌ أَنَّ الإِمَالََةَ حَدَثَتْ كَأَثَرٍ لِمَدِّ الْيَاءِ (الْكَسْرَةَ الطَّوِيلَةَ) وَأَكْتَفَى بِأَنَّ وَجَدَ الْكَسْرَةَ هُنَا مَرَّةً وَهَنَّاكَ أُخْرَى.

وَقَدْ عَلَّلَ سَبِيْبِيَةٌ ظَاهِرَةَ الإِمَالَةِ بِالتَّمَاعِ الْخَفَةِ، وَهَذَا الرَّأْيُ هُوَ السَّائِدُ فِي عِلْمِ اللُّغَةِ إِلَى عَهْدِ قَرِيبٍ، حَيْثُ فَسَّرُوا كُلَّ تَطَوُّرٍ يَحْصُلُ فِي كُلِّ اللُّغَاتِ تَقْرِيْبًا وَعَزْوَةً إِلَى عَامِلِ السَّهْوَةِ وَالْخَفَةِ^(٢).

وَدَهَبَ بَعْضُ الْبَاحِثِينَ^(٣) إِلَى عَدَمِ وَجُودِ فَتْحَةٍ فِي نَحْوِ: كِتَابٍ وَعَالِمٍ وَهَدْيٍ، وَإِنَّمَا جَاءَ كُلٌّ مِنَ (التَّاءِ) فِي كِتَابٍ، وَ(العَيْنِ) فِي عَالِمٍ، وَ(الدَّالِ) فِي هَدْيٍ مَحْرُكَةً بِأَلْفٍ مَدَّةً وَحَدَّهَا^(٤).

وَالَّذِي يَنْبَغِي كَلَامَ سَبِيْبِيَةٌ لَا يَجِدُ أَثْرًا لِكَلَامِهِ عَنِ الْفَتْحَةِ وَإِنَّمَا الَّذِي يَمَالُ عِنْدَهُ هُوَ الْأَلِفُ وَحَدَّهُ فِي مِثْلِ: عَابِدٍ، وَعَالِمٍ، وَمَسَاجِدٍ وَمَفَاتِيحٍ، وَعَذَابِكُمْ، وَهَابِيلِ^(٥)، وَكَذَلِكَ: عِمَادٍ وَكِلَابِ^(٦).

(١) الكتاب ٢٥٩/٢ ب٤

(٢) الكتاب ٢٥٩/٢ ب٤

(٣) د. عبد الفتاح إسماعيل مثلي.

(٤) أنظر: الإمالة في القراءات واللهجات العربية ٥٢.

(٥) الكتاب ٢٥٩/٢ ب٤

(٦) الكتاب ٢٥٩/٢ ب٤

وَقَالَ كَذَلِكَ: ((وتقول الأسوداد فيمیل الألف ههنا من أمالها في الفعّال))^(١)،
 وكذلك في مثل: خَافَ وَطَابَ^(٢)، وَمَرَزَتْ بِبَابِهِ^(٣).
 كُلُّ ذَلِكَ تَكَرَّرَ سَبِيوِيهِ فِي كِتَابِهِ تَحْتَ عُنْوَانٍ: ((هَذَا بَابُ مَا تَمَّالُ فِيهِ
 الْأَلْفَاتُ))^(٤).

٢ - أسباب الإمالة عند سيبويه:

لَمْ يَعِدْ سَبِيوِيهِ بَابًا خَاصًّا بِأَسْبَابِ الْإِمَالَةِ فِي كِتَابِهِ وَقَدْ جَاءَ الْكَلَامُ عَنِ الْإِمَالَةِ
 مَفْرَقًا فِي أَكْثَرِ مِنْ مَكَانٍ، حَيْثُ إِنَّ سَبِيوِيهِ كَعَادَتِهِ يَنْتَقِلُ مِنْ كَلَامٍ إِلَى كَلَامٍ آخَرَ دُونَ
 أَنْ يُبَيِّنَ الْأَوَّلَ - دِرَاسَةً - فِي مَكَانِهِ، وَلَكِنَّكَ سَتَجِدُ بَعْدَ صَفْحَاتٍ تَطْوُلُ أَوْ تَقْصُرُ -
 أَنْ سَبِيوِيهِ يَسْتَدْعِي الْمَفْرَدَةَ الْأُولَى فَيَقْتُلُهَا دِرَاسَةً وَتَمَجِيصًا، حَتَّى لَا يَكَادُ يَتْرُكُ لِمَنْ
 يَأْتِي بَعْدَهُ شَيْئًا ذَا بَالٍ.

وَلَمَّا كَانَتْ طَبِيعَةُ بَحْثِيَا الْمُتَوَاضِعِ هَذَا تَقْتَضِي الْأَنْقِيَاءَ وَالْإِخْتِصَارَ لَا الْإِسْتِهَابَ
 وَالتَّطْوِيلَ، لِذَا سَاجَلُ بَعْضُ إِمَالَاتِ (الْكِتَابِ) وَلَا أُسْتَقْصِيهَا مَخَافَةَ التَّطْوِيلِ وَالتَّكْرَارِ
 وَمَسَامُخَرَجِ أُمَّتِي سَبِيوِيهِ وَكَيْفِ عِلَلِ لَهَا؛ وَالْجَدُولُ الْآتِي يُوضِّحُ ذَلِكَ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ	بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ	بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ	بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
عَلَوِيٌّ، وَتَسْلِيمٌ، وَمَسَاجِدٌ، وَمَفَاتِيحٌ، وَغَدِيرٌ، وَهَائِلٌ ^(١) .	فَالْأَلْفُ تَمَّالٌ إِذَا كَانَ بَعْدَهَا حَرْفٌ مَكْمُورٌ.	لَمَّا لَوْهَا لِلْكَسْرِ الَّذِي بَعْدَهَا	١
مَرَزَتْ بِبَابِهِ ^(٢) ، أَخَذَتْ مِنْ مَالِهِ.	وَمِمَّا يَمِيلُونَ لَفِيهِ	شَبَّهَهُ بِفَاعِلٍ تَحْوٍ: كَتَبَ وَسَاجِدٍ.	٢
عِيَادٌ وَكَلَابَةٌ ^(٣) .	تَمَّالُ الْأَلْفُ إِذَا كَانَ بَيْنَ أَوَّلِ حَرْفٍ مِنَ الْكَلِمَةِ وَبَيْنَ الْأَلْفِ حَرْفٌ مَحْرُوكٌ مَكْمُورٌ.	كَمَثَرِ الْحَرْفِ الْأَوَّلِ:	٣
سِرْبِلٌ، وَشِشَالٌ ^(٤) .	إِذَا كَانَ بَيْنَ أَوَّلِ حَرْفٍ وَبَيْنَ الْأَلْفِ حَرْفَانِ الْأَوَّلُ مِنْهُمَا سَاكِنٌ؛ لِأَنَّ السَّاكِنَ لَيْسَ بِحَاجِزٍ قَوِيٍّ.	كَمَثَرِ الْحَرْفِ الْأَوَّلِ:	٤

(١) الكتاب ٢٦٠/٢ ب، ١١٩/٤ هـ

(٢) الكتاب ٢٦١/٢ ب.

(٣) الكتاب ٢٦١/٢ ب.

(٤) الكتاب ٢٥٩/٢ ب.

(٥) الكتاب ٢٥٩/٢ ب.

(٦) الكتاب ٢٦١/٢ ب.

(٧) الكتاب ٢٥٩/٢ ب.

(٨) الكتاب ٢٥٩/٢ ب.

وَقَدْ ذَكَرَ سَيبويه غَيْرَ ذَلِكَ كَثِيرًا، حَيْثُ قَالَ: ((وَمِمَّا تَمَالُ أُنْفَهُ قَوْلُهُمْ؛ كِتَابٌ
وَبِيَاعٌ، وَإِنَّهُمْ قَطَعُوا هَذَا لِأَنَّ قَبْلَهَا يَاءٌ فَصَارَتْ بِمَنْزِلَةِ الْكُسْرَةِ))^(١)، وَقَدْ ذَكَرَ أَنَّ مَا
أَمِيلَتْ لِلْيَاءِ؛ شَيْبَانٌ مَوْقِسٌ عِيْلَانٌ، مَوْغِيْلَانٌ^(٢)، وَمِمَّا جَعَلُوا كَسْرَتَهُ كَالْيَاءِ أَمْالُوهُ لِنَلَيْكَ؛
(بِرْهَمَانٍ) وَ(وَرَأَيْتُ قِرْحًا) وَ(وَرَأَيْتُ عِلْمًا)^(٣).

وَآخِرُ مَا وَقَفْنَا عَلَيْهِ مِنْ عِلَلِ الْإِمَالَاتِ هُوَ الْإِمَالَةُ لِلْإِمَالَةِ حَيْثُ تَجْتَمِعُ فِي
الْكَلِمَةِ الْوَاحِدَةِ إِمَالَتَانِ، وَقَدْ ذَكَرَهَا سَيبويه وَعَلَّلَ لَهَا فَقَالَ: ((وَقَالَ نَاسٌ رَأَيْتُ عِمَادًا
فَأَمْالُوا لِلْإِمَالَةِ كَمَا أَمْالُوا لِلْكَسْرَةِ))^(٤).

وَبِذَا أَكْتَفِي بِمَا أَوْزَدْتَهُ مِنْ إِمَالَاتٍ مُعَلَّلَةٍ فِي كِتَابِ سَيبويه، وَلَنْ أَتَعَرَّضَ
لِلْإِمَالَاتِ الَّتِي وَرَدَتْ عَنِ الْعَرَبِ عَلَى ضَعْفٍ أَوْ سُذُوزٍ لِأَنِّي سَأَتَأَوَّلُ جَانِبًا مِنْهَا فِي
(مَوَانِعِ الْإِمَالَةِ) إِنْ شَاءَ اللهُ.

٣ - موانع الإمالة في كتاب سيبويه:

عَدَّ سَيبويه بَابًا فِيمَا يَمْتَنِعُ مِنَ الْإِمَالَةِ^(٥) فِي كِتَابِهِ وَضَحَ لَنَا فِيهِ مَا يَمْتَنِعُ
مِنَ الْإِمَالَةِ عِنْدَ الْعَرَبِ، وَتَمَكَّنَا بِالْإِسْتِقْرَاءِ وَالْتِمَاحِ - أَنْ نَعْرِضَ مَوَانِعَ الْإِمَالَةِ إِلَى
أَمْرَيْنِ، أَوْ أَنَّ الْإِمَالَةَ لَا تَرُدُّ فِي شَيْئَيْنِ:

الْأَوَّلُ: فِي أَصْوَاتِ الْإِطْبَاقِ؛ (الصَّادُ وَالضَّادُ وَالطَّاءُ وَالظَّاءُ وَالْقَافُ) وَأَتَيْنِ مِنْ
أَصْوَاتِ الْحَلْقِ (الْخَاءُ وَالغَيْنُ).

الثَّانِي: لَا تَرُدُّ فِي بَعْضِ الْأَكْوَاتِ مِثْلِ: حَتَّى، وَأَمَّا، وَأَنْتِي، وَلَا، وَمَا، وَمَعْنَى
ذَلِكَ أَنَّ الْإِمَالَةَ تَرُدُّ فِي الْأَسْمِ وَالْفِعْلِ وَتَمْتَنِعُ فِي الْحَرْفِ.

(١) الكتاب ٢/٢٦١ب.

(٢) الكتاب ٢/٢٦١ب.

(٣) الكتاب ٢/٢٦١ب.

(٤) الكتاب ٢/٢٦٢ب.

(٥) الكتاب ٢/٢٦٤ب، وانظر: فهارس كتاب سيبويه ٥٩٢.

وَعَلَّ سَبِيوِيهِ مَانِعَ الْإِمَالَةِ فِي الْأَصْوَاتِ الْمَطْبِقَةِ وَالْحَقِيقَةِ عِنْدَ مَجَارَاتِهَا الْأَلْفِ
 إِذَا اسْتَبَعَدْنَا (الْحَاءَ وَالغَيْنَ) كَوْنَهَا أَصْوَاتًا مَسْتَعْلِيَةً إِلَى الْحَنْكِ الْأَعْلَى، وَلَمَّا كَانَتْ
 الْأَلْفُ تَسْتَعْلِي إِلَيْهِ عِنْدَ خُرُوجِهَا إِلَى الْإِمَالَةِ ((كَانَ مِنْ وَجْهِ وَاحِدٍ أَخْفَ عَلَيْهِم))^(١).
 كَمَا أَنَّهُ أَنْكَرَ إِمَالَةَ: نَاقِدٍ وَعَاطِسٍ وَعَاصِمٍ وَعَاضِدٍ وَعَاطِلٍ وَنَاجِلٍ وَوِاعِلٍ، مَعَ
 أَنَّ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ أَمَالَهَا بِدَعْوَى أَنَّهَا ((لُغَةٌ مِنْ لَا يُؤْخَذُ بِلُغَتِهِ))^(٢).
 وَمِمَّا مَنَعَ سَبِيوِيهِ الْإِمَالَةَ فِيهَا الْأَدْوَاتُ وَعَلَّ ذَلِكَ بَأَنَّ الْعَرَبَ يَفْرَقُونَ بَيْنَ أَلْفَاتِهَا
 وَبَيْنَ أَلْفَاتِ الْأَسْمَاءِ؛ قَالَ: ((وَمِمَّا لَا يَمِيلُونَ أَلْفَهُ (حَتَّى) وَ(أُمَّ) وَإِلَّا فَرَّقُوا بَيْنَهَا وَبَيْنَ
 أَلْفَاتِ الْأَسْمَاءِ نَحْو: (حُبْلَى) وَ(عَطَشَى))^(٣).
 وَقَدْ عَلَّقَ أَبُو سَعِيدٍ السَّرِيفِيُّ عَلَى مَا ذَكَرَهُ سَبِيوِيهِ مِنْ إِمَالَةِ مَا لَا يَنْبَغِي أَنْ
 يَمَالَ فِي الْقِيَاسِ.

وَالَّذِي حَكَاهُ سَبِيوِيهِ عَنْ قَوْمٍ مِنَ الْعَرَبِ إِمَالَتَهُ مِنْ أَمَالٍ: طَلَبْنَا وَعِنَبْنَا^(٤)، وَقَوْلُ
 بَعْضِهِمْ رَأَيْتُ عَرَفًا وَضَيْقًا، حَيْثُ عَلَّ سَبِيوِيهِ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ((فَشَبَّهَوْهَا بِالْفِ حُبْلَى))^(٥)
 وَهَذَا التَّعْلِيلُ بِلَا شَكٍّ نَاقِصٌ لَا يَشْفِي الْعَلِيلَ وَلَا يُبْرِئُ الْعَلِيلَ، لَكِنَّ السَّرِيفِيَّ كَشَفَ
 الْغُمُوضَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: ((وَقَوْلُهُ فَشَبَّهَوْهَا بِالْفِ حُبْلَى... إلخ يُرِيدُ أَنَّ الَّذِينَ أَمَالُوا
 شَبَّهُوا هَذِهِ الْأَلْفَ لَمَّا وَقَعَتْ طَرَفًا بِالْفِ التَّانِيثِ الْمَقْصُورَةِ، وَلَا خِلَافَ فِي جَوَازِ
 إِمَالَةِ الْأَلْفِ الْمَقْصُورَةِ لِلتَّانِيثِ؛ لِأَنَّهَا تَنْقَلِبُ يَاءً فِي التَّثْنِيَةِ))^(٦).
 وَمِمَّا مَنَعَ سَبِيوِيهِ الْإِمَالَةَ فِيهَا (الرَّاءُ) فِي مِثْلِ: رَاشِدٌ، وَفِرَّاشٌ، وَعَلَّ مَنَعَ هَذِهِ
 الرَّاءَاتِ مِنَ الْإِمَالَةِ؛ ((كَأَنَّهُمْ قَدْ تَكَلَّمُوا بِرَاءٍ مِنْ مَفْتُوحَتَيْنِ، فَلَمَّا كَانَتْ كَذَلِكَ قَوِيَتْ عَلَى
 نَصْبِ الْأَلْفَاتِ))^(٧).

وَمِنْ هُنَا أَسْجَلُ مَا قَرَّرَهُ سَبِيوِيهِ وَالْخُصَّةُ بِمَا يَأْتِي:

(١) الكتاب ٢/٢٦٤ب.

(٢) الكتاب ٢/٢٦٤ب، وانظر علم اللغة العربية ٢٢٧-٢٢٨.

(٣) للكتاب ٢/٢٦٧ب.

(٤) الكتاب ٢/٢٦٧ب.

(٥) الكتاب ٢/٢٦٧ب.

(٦) هامش كتاب سبويه ٢/٢٦٧ب.

(٧) الكتاب ٢/٢٦٧ب.

١ - إِنْ حُرُوفَ الْأَسْتِعْلَاءِ تَمْنَعُ الْإِمَالَةَ إِذَا كَانَ حَرْفٌ مِنْهَا قَبْلَ الْأَلِفِ وَالْأَلِفِ تَلِيهِ، كَقَاعِدٍ، وَغَائِبٍ، وَخَامِدٍ) أَوْ بَعْدَ أَلِفٍ تَلِيهَا كَنَاقِدٍ وَعَاطِسٍ وَمَوْعَاصِمٍ وَعَاضِدٍ، وَعَاطِلٍ، وَنَاجِلٍ، وَوَاغِلٍ.

٢ - وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ بَعْدَ الْأَلِفِ بِحَرْفٍ وَنَلِكَ نَحْوَ : نَافِخٍ وَنَابِغٍ وَنَافِقٍ. ١

٣ - وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ بَعْدَهَا بِحَرْفَيْنِ وَذَلِكَ نَحْوَ : مَنَاشِيطٍ وَنَافِخٍ وَمَعَالِيقٍ (١).

٤ - وَمِمَّا يَمْنَعُ الْإِمَالَةَ اتِّصَالُ الرَّاءِ بِالْأَلِفِ مَفْتُوحَةً أَوْ مَضْمُومَةً نَحْوَ : رَاشِدٍ، وَفِرَاشٍ، وَهَذَا جَمَارٌ (١).

وَالَّذِي يَبْدُولِي أَنَّ لِلْإِمَالَةِ عِلَاقَةً قَوِيَّةً بِنَفْسِيَّةِ الْمُتَكَلِّمِ أَوَّلًا وَبِالْمَعْنَى الْمُرَادِ الْمَقْصُودِ ثَانِيًا، وَالَّذِي يُخِيلُ إِلَيَّ أَنَّ الْخَلِيلَ بْنَ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيَّ - أَكْبَرَ عَقْلِيَّةٍ عَرَفَهَا التَّارِيخُ بِاجْتِمَاعِ الْعُلَمَاءِ - هَذَا الرَّجُلُ حِينَئِذٍ سَمَّى الْإِمَالَةَ (بِالْإِنْجَاحِ) لَمْ يَكُنْ إِطْلَاقَهُ هَذَا الْمَصْطَلَحَ أَعْتِبَاطًا، إِذْ إِنَّ الْمَعْرُوفَ عَنِ الْخَلِيلِ عِنْدَمَا كَانَ يُشَافِهِ الْأَعْرَابَ لِيَجْمَعَ اللُّغَةَ، كَانَ يَتَسَلَّلُ إِلَى نَفْسِيَّةِ الْأَعْرَابِيِّ، يَرْمُقُ حَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ، حَتَّى لَا يَأْخُذَ اللُّغَةَ جَامِدَةً لَا حَرَكَةَ فِيهَا، بَلْ يَتَوَخَّى أَنْ يُطَابِقَ بَيْنَ فَصَاحَةِ اللَّفْظَةِ وَالنِّعْمَةِ الصَّوْتِيَّةِ الَّتِي كَانَ يُودِيهَا الْعَرَبِيُّ وَهُوَ يَنْمُدُّ شِعْرًا أَوْ يَلْقِي حُطْبَةً.

لِذَا نَفَثَ مَصْطَلَحَ (الْإِنْجَاحِ) فِي رَوْعِي، أَنَّ الْمُتَكَلِّمَ عِنْدَمَا يُعْمِلُ فَهُوَ يُصَوِّرُ فِيهِ كَلِمَةَ حَرَكَةً (الطَّائِرِ) الَّتِي يُحَلِّقُ فِي السَّمَاءِ ثُمَّ تَرَاهُ يُجْنَحُ بِجَنَاحَيْهِ مِنْ حَالَةِ الْأَسْتِوَاءِ إِلَى حَالَةِ الْمِيلَانِ، وَكَذَا الْمُتَكَلِّمُ فَهُوَ (يَجْنَحُ) بِشِدْقِهِ إِلَى الْأَسْفَلِ (الْكَسْرِ).

وَالَّذِي يَنْبَغِي النَّظْرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ الْعَظِيمِ، يَرَى مِثْلَ هَذِهِ الْمَعَانِي مَائِلَةً فِي كَثِيرٍ مِمَّا أَمِيلُ وَمَا أَمَالَهُ الْقُرَّاءُ مِنَ الْآيَاتِ الْكَرِيمَاتِ، وَلِنَأْخُذَ شَاهِدًا وَاحِدًا مِمَّا أَمَالَهُ الْقُرَّاءُ وَأَسْهَبُوا فِي نِكْرِ عِلْلِ الْإِمَالَاتِ مِمَّا نَكَرَهُ النَّحَاةُ وَغَيْرُهُمْ دُونَ النَّظْرِ إِلَيْهِ ((تَنَوَّقِ النَّصَّ الْقُرْآنِيَّ)) مِنْ خِلَالِ تَنَوَّقِ الْأَسْلُوبِ وَالْكَلامِ الْعَرَبِيِّ، وَالَّذِي بِهِ نَزَلَ التَّنْزِيلُ.

وَلِنَأْخُذَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمَرْسَاهَا﴾ (١).

(١) للكتاب ٢/٢٦٥ب.

(٢) للكتاب ٢/٢٦٧ب.

(٣) هود، ٤١، أنظر: الظواهر الصوتية والصرفية والنحوية في قراءة الحذري، والقراءات الشاذة لأسنن خالويه ٦٠، أمال (مَجْرَاهَا) مع فتح الميم، حفص وحزمة والكماسي، ولم يُعَلِّم (حَفْص) فِي الْقُرْآنِ غَيْرَهَا، وَأَمَّالُ (مَرْسَاهَا) حِزْمَةُ وَالْكَسْبِيُّ، أَنْظَرُ: إِتْحَافُ فَضْلَاءِ الْبَشَرِ ٢٥٦.

وَالَّذِي يُخَيِّلُ إِلَيَّ وَاتَّصَرَّهُ أَنْ فِي نَفْسِ الَّذِي أَمَلَهَا شَيْئًا أَرَادَ أَنْ يَفْصِحَ وَيُفَسِّرَ مَا عَنَاهُ نَطَقًا فَلَمْ يَتِمَّكَنْ، فَرَمِمَهُ صُورَةً قُرْأَنِيَّةً لَطِيفَةً فَقَالَ: ﴿سَمِ اللَّهُ بِجَرِبِهَا وَمُرْسَمِهَا﴾ فَأَمَلَّ (مَجْرِبِهَا) لِأَنَّ السَّفِينَةَ جَيْمًا تَبْحَرُ؛ تَبْحَرُ مَائِلَةٌ وَكَذَا الزَّوَارِقُ الصَّغِيرَةُ وَكَذَلِكَ الْحَالُ فِي (مُرْسَمِهَا)؛ لَمَّا رَأَى أَنَّ السَّفِينَةَ تَرَسُو بِشِكْلِ جَانِبِيٍّ لَا عَلَى رَاسِهَا وَأَنَّهَا (تَجْحِجُ) عِنْدَ الإِرْمَاءِ؛ أَمَلَهَا لِهَذَا الْغَرَضِ.

ثالثا: التَّغْيِيمُ:

وَهُوَ تَغْيِيرَاتٌ صَوْتِيَّةٌ تَتَابَعَتْ صَوْتِ الْمُتَكَلِّمِ، فَيَرْتَفِعُ تَارَةً وَيُنْخَفِضُ أُخْرَى وَيَكُونُ ذَلِكَ مُرْتَبِطًا بِنَفْسِيَّةٍ وَمَشَاعِرٍ وَأَحْسَاسَاتِ الْمُتَكَلِّمِ فَيُعَبَّرُ مِنْ خِلَالِ تِلْكَ النَّغْمَةِ عَنِ مَشَاعِرِ الْفَرَحِ وَالْغَضَبِ وَالنَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ وَالتَّهْكِيمِ وَالسُّخْرِيَّةِ وَالْأَسْتِهْزَاءِ وَالْأَسْتِغْرَابِ وَالتَّعَجُّبِ.

وَقَدْ عَرَفَ الْعَرَبُ هَذَا الْعُنْصُرَ مِنْ عَنَاصِرِ الْجَمَلَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَلَا حِظَّ دِلَالَةَ النَّغْمَةِ عَلَى الْمَعْنَى، (فَالْجَمَلَةُ الْوَاحِدَةُ قَدْ يَخْتَلِفُ مَعْنَاهَا بِاخْتِلَافِ النَّغْمَةِ كَمَا تَقُولُ: (زَيْدٌ عِنْدَهُ مَالٌ) وَتُسَدُّ صَوْتُكَ عَلَى (مَالٍ)) وَتَفْخَمُ الصَّوْتُ فِيهِ فَيَكُونُ الْمَعْنَى: أَنَّهُ ذُو مَالٍ كَثِيرٍ، أَوْ مُتَعَدِّدٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، وَتَقُولُ: ((عِنْدَهُ مَالٌ)) وَتَرَفِّقُ الصَّوْتُ وَتُكْسِرُهُ، فَيَكُونُ مَعْنَاهَا أَنَّهُ ذُو مَالٍ قَلِيلٍ لَا يُعْتَدُّ بِهِ^(١).

وَالَّذِي يُدَلِّنَا عَلَى أَنَّ ((التَّغْيِيمَ)) كَانَ مِمَّا تَوَسَّعُوا فِيهِ هُوَ مَا سَأَقَهُ ابْنُ جِنِّي فِي (الْخَصَائِصِ)) وَمَثَلٌ بِأَمْثِلَةِ سَبِيوِيَّةِ الَّتِي أَشَارَ إِلَى مَوَاطِنِ التَّوَسُّعِ فِي مِثْلِهَا إِذْ قَالَ: ((وَقَدْ حَذِيفَتِ الصِّفَةُ وَحَلَّتِ الْحَالُ عَلَيْهَا، وَذَلِكَ فِيهَا حَكَاهُ صَاحِبُ الْكِتَابِ مِنْ قَوْلِهِمْ: مِيعَرٌ عَلَيْهِ لَيْلٌ^١؛ وَهَمْ يَرِيدُونَ لَيْلٌ طَوِيلٌ؛ وَكَانَ هَذَا إِنَّمَا حَذِيفَتِ فِيهِ الصِّفَةُ لِمَا دَلَّ مِنَ الْحَالِ عَلَى مَوْضِعِهَا. وَذَلِكَ أَنَّكَ تَحْسُ فِي كَلِمِ الْقَائِلِ لِذَلِكَ مِنَ التَّطْوِيلِ وَالنَّطْرِيحِ وَالتَّفْخِيمِ وَالتَّعْظِيمِ مَا يَقُومُ مَقَامَ قَوْلِهِ: ((طَوِيلٌ)) أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ.

وَأَنْتَ تَحْسُ هَذَا مِنْ نَفْسِكَ إِذَا تَأَمَّلْتَهُ، وَذَلِكَ أَنَّ تَكُونَ فِي مَدْحِ إِنْسَانٍ وَالتَّشَاءِ عَلَيْهِ فَنَقُولُ: ((كَانَ وَاللَّهِ رَجُلًا!)) فَتَزِيدُ فِي قُوَّةِ اللَّفْظِ بِـ ((اللَّهِ)) هَذِهِ الْكَلِمَةُ، وَتَتِمَّكَنُ فِي

(١) معالي النحر ١١/١، وانظر: الخصائص ٢/٣٧٠-٣٧١.

(٢) الكتاب ١١٥/١.ب.

تَمَطِّبُ اللَّامَ وَإِطَالَةَ الصَّوْتِ بِهَا وَعَلَيْهَا، أَي: رَجُلًا فَاضِلًا أَوْ شَجَاعًا أَوْ كَرِيمًا أَوْ
نَحْوَ ذَلِكَ.

وَكَذَلِكَ تَقُولُ: سَأَلْنَاهُ فَوَجَدْنَاهُ إِنْسَانًا! وَتَمَكَّنُ الصَّوْتُ بِإِنْسَانٍ وَتَفْخَمُهُ، فَتَسْتَعْنِي
بِذَلِكَ عَنِ وَصْفِهِ بِقَوْلِكَ: إِنْسَانًا سَمْحًا أَوْ جَوَادًا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ.

وَكَذَلِكَ إِنْ ذَمَّمْتَهُ وَوَصَفْتَهُ بِالضَّيْقِ قُلْتَ: سَبَأْنَاهُ وَكَانَ إِنْسَانًا! وَتَزَوِي وَجَّهَكَ
وَتَقَطَّبَهُ، فَيُعْنِي ذَلِكَ عَنِ قَوْلِكَ: إِنْسَانًا لَيْمًا أَوْ لِحْزًا أَوْ مَبْخَلًا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ. (١)

وَإِذَا حَلَلْنَا نَصَّ ابْنِ جَنِّي هَذَا، فَإِنَّا نَرَاهُ قَدْ أَشَارَ إِلَى مَسْأَلَةِ ((الْحَذْفِ)) فِي
الْكَلَامِ لِقَرِينَةٍ حَالِيَةٍ تَتَطَلَّبُهَا ظُرُوفُ الْكَلَامِ وَمَقَامُهُ، وَهُوَ مَا يُعْرَفُ بِسِيَاقِ الْحَالِ، كَمَا
لَنْ إِشَارَتَهُ إِلَى مَا سَمَّاهُ بِالتَّطْوِيحِ وَالتَّطْرِيحِ وَالتَّفْخِيمِ وَالتَّعْظِيمِ، أَوْ قَوْلُهُ: وَتَمَكَّنَ مِنْ
تَمَطِّبِ اللَّامِ، وَإِطَالَةِ الصَّوْتِ بِهَا وَعَلَيْهَا... فَإِنَّ ذَلِكَ إِدْرَاكٌ دَقِيقٌ مِنْهُ فِي فَهْمِ ظَاهِرَةِ
التَّعْظِيمِ الصَّوْتِيِّ فِي الْعَرَبِيَّةِ وَإِنْ لَمْ يَصْرَحْ بِهَا.

فَضَلَّا عَنْ أَنَّهُ أُسْتَعَانَ بِأَمْثَلَةِ سَبِيوِيهِ فِي الْكِتَابِ مِنْ مِثْلِ قَوْلِهِ: (سَبَّرَ عَلَيْهِ لَيْلًا)،
وَهُمْ يُرِيدُونَ لَيْلًا طَوِيلًا.

(١) الخصائص ٢/٣٧٠-٣٧١، والنظر: معاني النحو ١/١١-١٢، وانظر: في البحث الصوتي عند العرب ٦٦.

المبحث الثاني

المستوى الصرفي والدلالي

تتدرج تحت هذا المستوى مباحث الترادف والاشتقاق والنحت والتضاد وغيرها فضلاً عن كثير من المسائل الأخر التي يطول البحث فيها وسنقف هنا على مبحثين اثنين يعدان من أهم ما يثري اللغة ويزيدها توسعاً ونماءً وهما:

أولاً: الترادف:

يُعدُّ الترادف من الظواهر اللغوية التي تشتمل على سعة في التعبير ودقة في إيحاء لفظتين على معنى واحد، وذلك من خلال ما أورده علماءنا في مصنفاتهم، وأكثروا النقل فيه.

فهذا الإمام السيوطي ينقل لنا نصوصاً من كلام العلماء فيه. قال في ((المزهر)) (وقال قُطْرُبٌ: إنما أوقعت العرب اللفظتين على المعنى الواحد؛ ليدلوا على اتساعهم في كلامهم، كما زاحفوا في أجزاء الشعر؛ ليدلوا على أن الكلام واسع عندهم، وأن مذاهبه لا تضيق عليهم عند الخطاب)^(١).

ولعل من أوائل الذين أشاروا إلى ظاهرة الترادف في اللغة سيبويه الذي نصَّ على (أن من كلامهم اختلاف اللفظين والمعنى واحد... نحو: ذهب وأنطلق)^(٢). وذكر العلماء أن من فوائد الترادف: تكثير الوسائل والطرق إلى الإخبار عما في النفس أولاً، والتوسُّع في سلوك طرق الفصاحة، وأساليب البلاغة في النظم والنثر ثانياً^(٣).

والترادف ظاهرة موجودة في كثير من اللغات، إلا أنها في العربية أكثر منه في غيرها، لذلك عدّها بعضهم من أبرز خصائصها، ويبدو ذلك معقولاً ومقبولاً إذا علمنا أن من علمائنا من ألف كتباً في ذلك. فابن خالويه ألف كتاباً في أسماء الأسد، وكتاباً آخر في أسماء الحية^(٤).

(١) المزهر ١/٤٠٠، وانظر: الترادف في اللغة ١٩٦.

(٢) الكتاب ٧/١-٨، ٢٤/١ هـ، وانظر: الأصول البلاغية في كتاب سيبويه ٢٢٤.

(٣) أنظر: المزهر ١/٤٠٦، وانظر: منهج البحث اللغوي بين التراث وعلم اللغة الحديث ١٣٦.

(٤) انظر: المزهر ١/٢٤٢، وانظر: فصول في فقه العربية ٢٧٤، والنظر: بقية من ألف في الترادف في

كتب المزهر ١/٢٤٢، ٢٤١، والوحيز في فقه اللغة ٣٩٨-٣٩٩.

وَالْحَقُّ إِنَّ ظَاهِرَةَ التَّرَادُفِ لَا يُمَكِّنُ إنْكَارَهَا فِي اللُّغَةِ الْبَنَةِ فَاللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ لَا تَخْلُو مِنَ الْمُتَرَادِفَاتِ.

وَقَدْ أَجْمَعَ ((الْمُحَدِّثُونَ مِنْ عُلَمَاءِ اللُّغَاتِ عَلَى إِمْكَانِ وَقُوعِ التَّرَادُفِ فِي أَيِّ لُغَةٍ مِنْ لُغَاتِ الْبَشَرِ، بَلْ أَنَّ الْوَاقِعَ الْمَشَاهِدَ أَنَّ كُلَّ لُغَةٍ تَشْتَمِلُ عَلَى بَعْضِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ الْمُتَرَادِفَةِ))^(١)، وَإِنَّ شَكَا بَعْضِ الدَّارِسِينَ مِنْ صَعُوبَةِ الْبَحْثِ فِيهَا كَ (جورج مور) رَائِدِ الفَلْسَفَةِ التَّحْلِيلِيَّةِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ الْمُعَاصِرَةِ، وَ (كوالين) الَّذِي يُعَدُّ مِنْ أَكْبَرِ الْمَنَاطِقَةِ الْأَمْرِيكَانِ الْمُعَاصِرِينَ.

لَقَدْ دَرَسَ هَذَانِ الْعَالِمَانِ ظَاهِرَةَ التَّرَادُفِ تَحْتَ مَفْهُومِ نَظَرِيَّاتِ الْمَعْنَى وَمِنْ ثَمَّ خَلَصَا إِلَى نَتِيجَةٍ مَفَادَهَا: الْإِعْتِرَافُ بِصَعُوبَةِ الْبَحْثِ فِي التَّرَادُفِ وَمِنْ ثَمَّ صَعُوبَةُ الْبَحْثِ فِي الْمَعْنَى^(٢)

ثَانِيًا: الْمُشْتَرَكِ اللَّفْظِي:

إِنَّ الَّذِي تَقَرَّرَ عِنْدَ فُقَهَاءِ اللُّغَةِ هُوَ أَنَّ الْكَلِمَةَ يَكُونُ لَهَا مِنْ الْمَعَانِي بِقِسْرِ مَا يَكُونُ لَهَا مِنَ الْأَسْتِعْمَالِ، وَإِذَا كُنَّا قَدْ لَاحَظْنَا سَعَةَ الْعَرَبِيِّ فِي الْمُتَرَادِفَاتِ مِنْ خِلالِ إِظْهَارِ الْفُرُوقِ الْحَقِيقَةِ بَيْنَ الْأَلْفَافِ الَّتِي يُظَنُّ فِيهَا التَّرَادُفِ، فَانْهَمَّ يَعْتَقِدُونَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فِي الْأَلْفَافِ الْمُشْتَرَكَةِ وَالَّتِي غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِمْ أَنَّ فِي هَذِهِ الْأَلْفَافِ اشْتِرَاكًا. (فَكَمَا يَتَسَبَّحُ التَّعْبِيرُ فِي الْعَرَبِيَّةِ عَنِ طَرِيقِ التَّرَادُفِ سِوَاءَ أَيْبُولُغِ فِيهِ فَكَانَ لِلْمُسْمَى الْوَاحِدِ الْوُفَّاءِ مِنَ الْأَسْمَاءِ، أَمْ أَقْتَصَرَ مِنْهُ عَلَى الْأُمُورِ الْهَامَّةِ وَالتَّمَيَّزَتْ الْفُرُوقُ فِي سَائِرِهِ - لَا بُدَّ أَنْ يَتَسَبَّحُ التَّعْبِيرُ عَنِ طَرِيقِ الْأَشْتِرَاكِ، سِوَاءَ أَسْلَمَ وَرُودَهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ عَلَى سَبِيلِ الْحَقِيقَةِ، أَوْ التَّمَيَّزَتْ لَهُ مَعَانٍ مُنْطَوِّرَةً عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ)^(٣).

وَكَانَ (أَكْثَرَ الْعُلَمَاءِ يُعَلِّلُونَ وَجُودَ الْمُشْتَرَكِ فِي اللُّغَةِ بِالْأَسْتِعَارَةِ وَالْمَجَازِ، فَعِنْدَ هَؤُلَاءِ أَنَّ اللَّفْظَ لَمْ يَكُنْ لَهُ غَيْرُ مَعْنَى وَاحِدٍ عَلَى سَبِيلِ الْحَقِيقَةِ، ثُمَّ تَضَمَّنَ مَعَانِي أُخْرَى عَلَى سَبِيلِ الْأَسْتِعَارَةِ وَالْمَجَازِ)^(٤).

(١) فِي اللُّهْجَاتِ الْعَرَبِيَّةِ ١٧٨، وَالنَّظَرُ: فُصُولُ فِي فِقه الْعَرَبِيَّةِ ٢٨٤.

(٢) انظر: فِي فِلسَفَةِ اللُّغَةِ ٩٥-١٠٦، وَالنَّظَرُ: مَبَاحِثُ فِي عِلْمِ اللُّسَانِيَّاتِ ١٩٣-١٩٤.

(٣) دَرَاثَاتُ فِي فِقه اللُّغَةِ ٣٠١-٣٠٢.

(٤) الْوَجِيزُ فِي فِقه اللُّغَةِ ٣٨٩، فَكَلِمَةُ ((الْحَيْنُ)) مِثْلًا لَمْ يَكُنْ يَقْصِدُ بِهَا غَيْرَ الْعَيْنِ لِلنَّاصِرَةِ، فِى الْحَقِيقَةِ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَتْ لِمَبْعِ الْأَمَاءِ تَشْبِيْهُهَا لَهُ بِتِلْكَ عَلَى سَبِيلِ الْأَسْتِعَارَةِ ثُمَّ أُطْلِقَتْ عَلَى الْذَاتِ وَعَلَى الْجَسُوسِ مِنْ سَبَابِ إِطْلَاقِ الْجُزْءِ وَإِرَادَةِ الْكُلِّ.

وَقَدْ عَقَدَ الْبَاحِثُونَ الْمُحَدِّثُونَ فَصُولًا مُطَوَّلَةً فِي مُؤَلَّفَاتِهِمْ أَشَارُوا فِيهَا، إِلَى أَنَّ التَّرَائِفَ وَالْمُشْتَرِكَ وَالتَّضَادَّ مِنَ الظُّوَاهِرِ الَّتِي تَزِيدُ مِنْ ثَرْوَةِ اللُّغَةِ وَنَمَائِهَا. قَالَ دَكْتُورُ صَبْحِي الصَّالِحُ عَقْدَ فَصَلًا كَامِلًا فِي كِتَابِهِ ((دِرَاسَاتُ فِي فِقْهِ اللُّغَةِ)) سَمَّاهُ: ((اتِّسَاعُ الْعَرَبِيَّةِ فِي التَّبْعِيْرِ))^(١) أَيْبَدَأَهُ بِالتَّرَائِفِ، وَتَنَاهَى بِالمُشْتَرِكَ اللفظي وَخَتَمَهُ بِالتَّضَادِّ. وَذَكَرَ أَنَّنَا (حِينَ نَصَفُ الْعَرَبِيَّةَ بِسَعَةِ التَّبْعِيْرِ، وَكَثْرَةِ الْمُفْرَدَاتِ وَتَنَوُّعِ الدَّلَالَاتِ، وَحِينَ نَجْبِرُ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَنَزَعِمُ أَنَّ لُغَتَنَا فِي هَذَا الْبَابِ أَوْسَعُ اللُّغَاتِ ثَرْوَةً وَأَعْنَاهَا فِي أَصُولِ الْكَلِمَاتِ الدُّوَالِ عَلَى مَعَانٍ مُنْتَشِعَةٍ، قَدِيمَةٍ وَحَدِيثَةٍ -جَدِيدٍ يَنُاسُ أَنْ نَذْكَرَ أَنَّ اللُّغَاتِ جَمِيعًا، دُونَ اسْتِنَاءِ، تَزْدَادُ ثَرْوَتَهَا وَتَبْلُغُ مُفْرَدَاتَهَا مِنْ الكَثْرَةِ حَدًّا لَا نِهَآيَةَ لَهُ إِذَا كُتِبَ لَهَا مِنْ شُرُوطِ النَّمَاءِ وَالحَيَاةِ وَالخُلُودِ مَا كُتِبَ لِلْعَرَبِيَّةِ.

فَقَدْ أُتِيحَ لِلُّغَةِ الْقُرْآنِ مِنَ الظُّرُوفِ وَالعَوَامِلِ مَا وَسَّعَ مِنْ طَرَائِقِ اسْتِعْمَالِهَا وَأَسْآلِيبِ اسْتِنْفَاقِهَا، وَتَنَوُّعِ لَهْجَاتِهَا، فَانْطَوَّتْ بَيْنَ هَذَا كَلِّهِ عَلَى مَحْصُولِ لُغَوِيٍّ لَا تَطْبِيرَ لَهُ فِي لُغَاتِ الْعَالَمِ^(٢).

وَقَدْ عَلَّلُوا ائْتِزَاجَ التَّرَائِفِ وَالمُشْتَرِكَ اللفظي تَحْتَ بَابِ التُّوسُّعِ فِي الْعَرَبِيَّةِ إِلَى كَثْرَةِ الْمُشْتَرِكَ وَالتَّرَائِفِ فِي لُغَتِنَا، فَنَصُّوْا فِي دِرَاسَاتِهِمْ عَلَى أَنَّ وِرُودَهُ بِهَذِهِ الكَثْرَةِ ((هِيَ الَّتِي نَجْعَلُ الْمُشْتَرِكَ مُنْدرَجًا تَحْتَ اتِّسَاعِ الْعَرَبِيَّةِ فِي التَّبْعِيْرِ عَلَى أَنَّهُ خِصِيصَةٌ لَا تَنْكَرُ مِنْ خِصَائِصِهَا الذَّآئِيَّةِ))^(٣).

ثَالِثًا: التَّنْكِيرُ وَالتَّأْنِيثُ:

— تَأْنِيثُ الْفِعْلِ:

قَالَ سَبِيوِيَه: ((وَسَمَعْنَا مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ مِمَّنْ يُوْتِقُ بِهِ: (اَجْتَمَعَتْ اَهْلُ الْيَمَامَةِ)؛ لِأَنَّهُ يَقُولُ فِي كَلَامِهِ: (اَجْتَمَعَتِ الْيَمَامَةُ))، يَعْنِي اَهْلُ الْيَمَامَةِ، فَأَنْتَ الْفِعْلُ فِي اللفظِ إِذْ جَعَلَهُ فِي اللفظِ لِلْيَمَامَةِ فَتَرَكَ اللفظَ يَكُونُ عَلَى مَا يَكُونُ عَلَيْهِ فِي سَعَةِ الْكَلَامِ))^(٤).

(١) انظر: دراسات في فقه اللغة ٢٩٢.

(٢) المصدر نفسه ٢٩٢.

(٣) دراسات في فقه اللغة ٣٠٢.

(٤) الكتاب ١/٢٦٦، ١/٥٣١، ١/٥٩٩ مل.

قَالَ الْفَارِسِيُّ (ت ٣٧٧هـ) بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ قَوْلَ سَبِيوِيهِ ((اجْتَمَعَتِ الْيَمَامَةُ)) قَالَ: ((كَانَ يَقُولُ: اجْتَمَعَتِ الْيَمَامَةُ كَثِيرًا، فَيُؤْنِتُ الْفِعْلَ لِأَنَّهُ لَهَا ثُمَّ أُدْخِلَ بَيْنَ الْفِعْلِ وَبَيْنَ الْيَمَامَةِ ((أَهْلٌ)) فَأَقْحَمَهُ وَجَعَلَهُ يَجْرِي عَلَى الْكَثْرَةِ الَّتِي كَانَ يَجْرِي عَلَيْهَا قَبْلَ إِدْخَالِهِ الْأَهْلَ فِي الْكَلِمِ))^(١).

وَحَكَى سَبِيوِيهِ: ((ذَهَبَتْ بَعْضُ أَصَابِعِهِ)) فَأَنْتَ الْبَعْضُ لِأَنَّهُ إصْبَعٌ فِي الْمَعْنَى^(٢).
أَمَّا مَا أوردَهُ سَبِيوِيهِ مِنْ شَوَاهِدِ شِعْرِيَّةٍ فَعِدَّةٌ مِنْهَا قَوْلُ الشَّاعِرِ: الْأَعْشَى
[من الطويل]:

وَتَشْرِقُ بِالْقَوْلِ الَّذِي قَدْ أَدْعَتْهُ كَمَا شَرِقَتْ صَدْرُ الْقَنَاةِ مِنَ الدَّمِ

اسْتَشْهَدُ بِهِ عَلَى تَأْنِيثِ فِعْلِ الصَّدْرِ وَهُوَ مُذَكَّرٌ، لِأَنَّهُ مُضَافٌ إِلَى مُؤنَّثٍ وَهُوَ مِنْهُ وَالْخَبْرُ عَنْهُ كَالْخَبْرِ عَمَّا أُضِيفَ إِلَيْهِ، لِأَنَّ الْمَعْنَى فِي شَرِقَتْ الْقَنَاةُ وَشَرِقَ صَدْرُ الْقَنَاةِ وَاحِدًا^(٣). وَمِثْلُهُ قَوْلُ جَرِيرٍ [من الوافر]:

إِذَا بَعْضُ السَّنِينِ تَعَرَّقَتْنَا كَفَى الْإِيْتَامَ فَقَدْ أَبِي الْيَتِيمِ

إِذْ إِنَّهُ أَنْتَ ((تَعَرَّقَتْنَا)) وَ((الْبَعْضُ)) مُذَكَّرٌ، لِأَنَّ الْبَعْضَ مُضَافًا إِلَى السَّنِينِ وَهِيَ مُؤنَّثَةٌ، وَقَدْ عَدَّ ابْنُ جِنِّي (ت ٣٩٢) تَأْنِيثًا، (بَعْضٌ) شَادًا، لِأَنَّهُ خُرُوجٌ عَنْ أَصْلِ إِلَى فَرَّعَ، فَمَا اسْتَجَازَهُ مِنْ ذَلِكَ رَدَّ التَّأْنِيثِ إِلَى التَّنْكِيرِ، لِأَنَّ التَّنْكِيرَ هُوَ الْأَصْلُ. وَرَبَّمَا عَدَّهُ اسْتَهْلَ مِنْ غَيْرِهِ؛ لِأَنَّ بَعْضَ السَّنِينِ سَنَةٌ، وَهِيَ مُؤنَّثَةٌ، وَهِيَ مِنْ لَفْظِ السَّنِينِ^(٤). وَمِمَّا أَنْشَدَهُ سَبِيوِيهِ وَالتَّوَسُّعُ فِيهِ مُمْكِنٌ قَوْلُ جَرِيرٍ [من الكامل]^(٥):

لَمَّا أتَى خَبْرَ الزَّبِيرِ تَوَاضَعَتْ سُورَ الْمَدِينَةِ وَالْجِبَالِ الْخَشَعُ

عَلَى أَنَّ (سُورًا) أَكْتَسَبَ التَّأْنِيثَ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَلِهَذَا أَنْتَ لَهُ الْفِعْلُ، قَالَ الْأَعْلَمُ: ((إِنَّ السُّورَ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُ الْمَدِينَةِ، لَا يُسَمَّى مَدِينَةً كَمَا يُسَمَّى بَعْضُ السَّنِينِ سَنَةً،

(١) التعليقة على كتاب سبويه ٨٧/١، وانظر: البنداديات ٥٠٥.

(٢) أنظر: الكتاب ٢٥/١، ٥١/١، ٩٢/١، مل، وانظر: سر صناعة الإعراب ١٣/١.

(٣) أنظر: للكتاب ٢٥/١، ٥٢/١، ٩٣/١، مل، وانظر: شرح أبيات سبويه، ليوسف بن أبي سعيد المسيرافي

٥٤/١، والأزهية في علم الحروف ٢٤٧.

(٤) أنظر: سر صناعة الإعراب ١٢/١، وشرح أبيات سبويه ٥٦/١، وخزانة الأدب ٢٢٠/٤-٢٢١.

(٥) أنظر: الكتاب ٢٥/١، ٥٢/١، ٩٤/١، مل، وشرح أبيات سبويه ٥٧/١، والنكت في تفسير كتاب سبويه

١٨٩/١، وتحصيل عين الذهب ٧٦.

وَلَكِنَّ الْاِتِّسَاعَ فِيهِ مِتْمَكْنٌ؛ لَانَ مَعْنَى تَوَاضَعَتِ الْمَدِينَةُ وَتَوَاضَعَ سُورُ الْمَدِينَةِ مُتَقَارِبًا^(١). وَهَذَا التَّفْسِيرُ يَصِحُّ مَعَ عَطْفِ الْجِبَالِ عَلَى السُّورِ. أَمَا عَلَى تَوْجِيهِ بَعْضِ النَّحْوِيِّينَ^(٢) أَنْ (الْجِبَالَ الْخُشْعَ) مَبْتَدَأٌ وَخَبْرٌ، فَلَا تَوَسُّعَ حِينَئِذٍ فِي الْكَلَامِ، وَعَلَى هَذَا نَصَّ الْأَعْلَمُ عَلَى أَنَّ (الْجِبَالَ) ((إِنْ جَعَلْتِنَا مَبْتَدَأَةً لَمْ يَكُنْ فِي الْكَلَامِ اتِّسَاعٌ، وَيَكُونُ التَّقْدِيرُ، وَالْجِبَالَ خُشِعَ لِمَوْتِهِ))^(٣).

وَمِنْ أُمَّثِلَةٍ تَأْنِيثِ الْفِعْلِ مَا حَكَاهُ أَبُو جَنِيٍّ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ عَنِ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ (ت ١٥٤هـ) أَنَّهُ سَمِعَ بَعْضَ الْعَرَبِ يَقُولُ، وَذَكَرَ إِنْسَانًا، فَقَالَ: فُلَانٌ لَعُوبٌ^(٤)، جَاءَتْهُ كِتَابِي فَأَحْتَقَرَهَا، فَقُلْتُ لَهُ: أَنْقُولُ: جَاءَتْهُ كِتَابِي؟ فَقَالَ نَعَمْ، أَلَيْسَ بِصَحِيفَةٍ؟^(٥) وَذَكَرَ الْحَزْرِيُّ (ت ٥١٦هـ) مَا حَكَاهُ الْقُرَاءُ قَالَ: قَالَ أَعْرَابِي وَنَحْنُ فِي حَلْقَةٍ يُؤْنَسُ بْنُ حَبِيبٍ بِالْبَصْرَةِ، أَيْنَ مَسْكَنُكَ؟ فَقُلْتُ: الْكُوفَةُ، فَقَالَ لِي: يَا سُبْحَانَ اللَّهِ هَذِهِ بَنُو أَسَدٍ بَيْنَ ظَهْرَانِيكُمْ وَأَنْتَ تَطْلُبُ اللُّغَةَ بِالْبَصْرَةِ، قَالَ: فَاسْتَفْتَدْتُ مِنْ كَلَامِهِ فَأَتَيْتَيْنِ إِحْدَاهُمَا: أَنَّهُ قَالَ: هَذِهِ وَلَمْ يَتَلْ هُوَ لَاءٌ، لِأَنَّهُ أَشَارَ إِلَى الْقَبِيلَةِ فَأَنْتَبَّ، وَالثَّانِيَةَ أَنَّهُ قَالَ: ظَهْرَانِيكُمْ بِفَتْحِ النُّونِ وَلَمْ يَقُلْ بِكَسْرِهَا^(٦).

(١) تحصيل عين الذهب ٧٦.

(٢) حكى البغدادي القول عن الميرافني، ونقل محقق كتاب (شرح أبيات سيبويه) القول عن ابن مسبده، انظر:

خزانة الأدب ٢١٩/٤، وشرح أبيات سيبويه ٥٧/١.

(٣) تحصيل عين الذهب ٧٧.

(٤) قال ابن جني بعد أن ذكر قول أبي عمرو بن العلاء قال: فقلت له: ما للغوب؟ فقال: الأحق، انظر: سر

صناعة الإعراب ١٢/١.

(٥) سر صناعة الإعراب ١٢/١، وانظر: للخصائص ٢٤٩/١، وفقه اللغة في الكتب العربية ٣٠٨.

(٦) درة الفواصل في أوام الخواص ١٤٦-١٤٧.